ولقد حرص الإسلام العظيم وعمل على استقرار الحياة الزوجية وفق مقاييس معتبرة، فراعى أربعة أشياء: الدين والحرية والنسب والصنعة- كما ذهب جمهور العلماء؛ ولا المشهورة النسب من الخامل، ولا بنت تاجر أو من له حِرْفة طيبة ممن له حرفة خبيثة في شأن تفضيل الدين أو مكروهة، فإن رضيت المرأة أو 2 وليها بغير كفء -مسلم- صح النِّكاح ومن روائع ما روي عن النبي على جليبيب امرأة من الأنصار إلى على المال والجمال وغيرهما ما رواه ابن حبان عن أنس بن مالك قال: خطب رسول االله أمره! إن كان قد فذهب إلى امرأته فذكر ذلك لها، قال: والجارية في سترها تسمع، فقالت الجارية: أتردون على رسول االله رضيه لكم فأنكحوه، قال: فكأنها حلت عن أبويها، وخرجت زوجة جليبيب فيها، فوجدت زوجها وقد قتل وتحته قتلى من المشركين قد

Summarized by © lakhasly.com